

5982 - حكم زكاة مال القرض الذي ليس في اليد - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل تجوز الزكاة في المال الدين الذي ليس عند صاحبه؟ الدين اقسام يكون عند عاجز. هم. لا يستطيع الوفاء. هذا لا زكاة فيه. حتى يقضي الله صاحبه لانها مواساة ولا تجب على المواساة من في دين الله يستطيع قبضه. الحالة الثانية ان يكون عنده - [00:00:00](#) ويقدر لكن ما يعطي ما يوفي. مم. يماطل فهذا كالفقير. لا تلزمك الزكاة حتى تقرظ. من هذا المواطن الثالث ان يكون عند مليء لازم. واذا طلبته اعطاك فهذا تجب عليك الزكاة فيه. وان - [00:00:30](#) عنده كالامانة عليك ان تزكي كل سنة ما دام عنده مليء باذل فعليك الزكاة اما اذا كان عند فقير معسر او غني ذاك مماطل لا يخفي ويتعبه فليس لك فليس عليك زكاة حتى تقبله - [00:00:50](#) ثم تستقبل هؤلاء نعم - [00:01:10](#)